



13 2015

سوق أهراس، في:

الرقم : ج.م.ش.م.س.أ/2015

إعلان عن ترخيص قصير المدى للأساتذة الباحثين 2016/2015

23 أبريل 2015	16 أبريل 2015	12 أبريل 2015
المتابعة من طرف نيابة المديرية للتكوين العالي في الطور الثالث والتأهيل الجامعي لعرضها على المجلس العلمي للجامعة	ترتيب الملفات من طرف اللجان التقنية والاجلس العلمية للكلية/المعهد	آخر أجل لإيداع الملفات على مستوى نيابة الكلية/المعهد لما بعد التدرج

توزع الترخيصات على الأساتذة الذين أودعوا ملفات للغرض، على أن يتم انتقاء المرشحين من طرف اللجنة العلمية للتقسيم، ويتم تأكيد ذلك من طرف المجلس العلمي للكلية أو المعهد وفق معايير علمية محددة من طرف المجلس العلمي للجامعة، في حالة انسداد أو عدم وجود لجنة ومجلس علمي للكلية يعود القرار النهائي للمجلس العلمي للجامعة.

الوثائق المطلوبة:

- 1- طلب كتابي، يتوه فيه الأستاذ على المدة المزمع استهلاكها خلال الترخيص ابتداء من (07) أيام للأساتذة المساعدين ومن (07) إلى (15) يوم للأساتذة والأساتذة المحاضرين.
- 2- استمارة طلب الترخيص (تسحب من نيابة مديرية الكلية/المعهد).
- 3- استمارة المنتوج العلمي للأستاذ مدعم بالوثائق: ملئ النموذج الخاص بالمنتوج العلمي (إجباري) مع ضرورة تبريره بنسخة واضحة للصفحة الأولى من المنشور أو نسخة من شهادة المشاركة فيما يخص الملتقيات.
- 4- رسالة استقبال أصلية أو نسخة مصادق عليها من طرف الكلية أو المعهد، محددة للأهداف، المنهجية والتأثيرات المنتظرة مسلمة من طرف هيئة جامعية أو بحثية بالخارج ذات قدرات علمية و تكنولوجية عالية في مجال تخصص المرشح، مصدرة (تحتوي على en tête)، بما توقيع وختم واضح للمفوض بذلك، يتوه فيها عن سنة الاستقبال 2016/2015 وعن المدة.
- 5- مخطط عمل مفصل موقع من طرف مشرف على الأطروحة بالنسبة للأساتذة المساعدين ومن طرف المرشح بالنسبة للأساتذة والأساتذة المحاضرين، تحدد فيه للأهداف، المنهجية والتأثيرات المنتظرة من البحث أو من طرف طالب الترخيص لفئة الأستاذية.
- 6- تقرير عن مستوى التقدم في البحث موقع من طرف مشرف بالنسبة للأساتذة المساعدين أ و ب.
- 7- شهادة تسجيل في الدكتوراه ابتداء من السنة الثانية (مسجلين في السنة أولى فقط غير معينين بالتريخ قصير المدى).
- 8- نسخة من مقرر التثبيت في المنصب بالنسبة للأساتذة المساعدين قسم ب.
- 9- صورة طبق الأصل من الخمس صفحات الأولى من جواز السفر (ثابت الصلاحية).

ملاحظات:

- 1- لا يمكن الترشح لتريخ آخر إلا بعد إيداع الوثائق الخاصة بالرجوع من التريخ السابق للمرشح.
- 2- التريخات ذات الطبيعة التوثيقية (رسالة استقبال مكتبة) لا تقبل بالنسبة للأساتذة محاضرين ومصنف الأستاذية.
- 3- لا تقبل ملفات المرشحين الذين لم يسووا وضعيتهم المتعلقة بالتريخات السابقة (عدم استهلاك المدة كاملة أو جزء منها)، إلا بعد تسويتها على مستوى نيابة الجامعة للتكوين العالي في الطور الثالث.
- 4- يتم المصادقة على رسائل الاستقبال غير أصلية من طرف الكلية أو المعهد بعد التأكد من مصدرها (الهيئة المرسله).

نيابة المديرية للتكوين العالي في الطور الثالث والتأهيل الجامعي والبحث العلمي وكند

التكوين في ما بعد التدرج